

## 163314 - إذا اختلف الناس في تغسيل الميت ، فمن نقدم ؟

### السؤال

إذا اختلف الناس في تغسيل الميت ، فمن نقدم؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

إذا كان الميت قد أوصى ؛ بأن فلاناً يغسله ، فهو أولى الناس بتغسيله ، ولو مع وجود الأقارب.

قال المرداوي في "الإنصاف" (2/472) : "وأولى الناس به وصيه" انتهى .

وقال ابن قدامة في الكافي : "وأولى الناس بغسله من أوصى إليه بذلك ؛ لأن أبا بكر الصديق أوصى أن تغسله امرأته أسماء بنت عميس فقدمت بذلك ، وأوصى أنس أن يغسله محمد بن سيرين ففعل ، ولأنه حق للميت فقدم وصيه فيه على غيره كتفريق ثلثه، - يعني : لو أوصى بأن فلاناً هو الذي يفرق ثلث ماله -" انتهى .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : "فيه أيضاً تعليل ثالث مهم وهو : أن الميت قد يكون فيه أشياء لا يحب أن يطلع عليها كل أحد ولا يحب أن يطلع عليها إلا شخص يأتمنه فيوصي أن يغسله فلان .

رابعاً : ؛ لأن الميت يحب أن يغسله من كان أعبد لله وأطوع لله فيختار شخصاً معيناً ، ففي هذا الحكم أثر ونظر يعني آثار ونظر صحيح في أنه يقدم في تغسيل الميت من أوصى إليه الميت" انتهى من "الشرح الكافي" .

فإن لم يوص لأحد بتغسيله فُدم عند التنازع أبو الميت وإن علا .. ، إذا كان عنده علم ودراية بتغسيل الموتى .

قال الحجاوي رحمه الله : "وأولى الناس بغسل الميت وصية إن كان عدلاً ثم أبوه وإن علا ، ثم ابنه وإن نزل ، ثم الأقرب فالأقرب من عصباته نسباً" انتهى من متن "الإقناع" (1/213) .

وقال الحطاب رحمه الله في "مواهب الجليل" (2/211) : "ثم أقرب أوليائه" على ترتيب ولاية النكاح " انتهى.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : "ومن المعلوم أن مثل هذا الترتيب إنما نحتاج إليه عند المشاحة (التنازع) ، فأما عند عدم المشاحة ، كما هو الواقع في عصرنا اليوم ، فإنه يتولى غسله من يتولى غسل عامة الناس ، وهذا هو المعمول به الآن ، فتجد الميت يموت وهناك أناس مستعدون لتغسيله ، فيذهب إليهم فيغسلونه" انتهى من "الشرح الممتع" (5/124) .

وقال أيضاً رحمه الله : فلو كان للشخص الميت أب وابن ولم يوص أن يغسله أحد ، فالأولى الأب لما يلي :  
 أولاً : أن الأب أشد شفقة وحنواً على ابنه من الابن على أبيه .  
 ثانياً : أن الأب في الغالب يكون أعلم بهذه الأمور من الابن لصغره ، مع أنه قد يكون بالعكس ، فقد يكون ابن الميت طالب علم  
 وأبوه جاهلاً" انتهى من "الشرح الممتع" .

وقال أيضاً رحمه الله : "لكن كل هذه الترتيبات مسبقة بأمر مهم وهو أعلم الناس بكيفية التغسيل هذا مقدم على كل هذه  
 الأولويات يعني بعد الوصي يقدم أعلم الناس بأحكام التغسيل ، كقول الرسول عليه الصلاة والسلام : (يؤم القوم أقرؤهم لكتاب  
 الله) ، فإذا قدر أن في هؤلاء الذين رتبهم المؤلف من لا يحسن التغسيل ، فإنه لا يقدم ؛ لأن المحافظة على التغسيل أولى من  
 التقديم ولا يستثنى من هذا إلا شيء واحد وهو الوصي " انتهى من "الشرح الكافي" .

وسئل الشيخ ابن باز رحمه الله : هل الأولى أن يتولى التغسيل أهل الميت ؟  
 فأجاب: "لا يلزم وإنما يتولى ذلك الأمين ، الجيد ، الخبير" انتهى من "مجموع الفتاوى" (13/107) .

الله أعلم